كلية الحقوق
قسم القانون التجاري والبحري

الحماية الجنائية والمدنية لعمليات البنوك الإلكترونية

(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث
حسام عبد الرحمن فرج أحمد الخولى

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ رضا السيد عبدالحميد (**مشرفًا ورئيساً**)
أستاذ القانون التجاري والبحري – ووكيل كلية الحقوق سابقاً – جامعة عين شمس

أ.د/ جميل عبد الباقي الصغير (**مشرفًا وعضواً**)
أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق السابق – جامعة عين شمس

أ.د/ أحمد فاروق على وشاحي (**عضواً**)
أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

المستشار.د/ تامر عبد الحميد حمد فرجاني (**عضواً**)
رئيس محكمة استئناف الأسكندرية المحامى العام الأول لنيابة أمن الدولة العليا سابقاً

١٤٣٨هـ – ٢٠١٦ م

كلية الحقوق

قسم القانون التجاري والبحري

صفحة العنوان

اسم الباحث : حسام عبد الرحمن فرج أحمد الخولى

اسم الرسالة: الحماية الجنائية والمدنية لعمليات البنوك الإلكترونية (دراسة مقارنة).

الدرجة العلمية : الدكتوراه.

القسم التابع له : القانون التجارى والبحرى.

الكلية : الحقوق.

الجامعة : جامعة عين شمس.

سنة التخرج :

سنة المنح : ٢٠١٦م

كلية الحقوق

قسم القانون التجاري والبحري

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: حسام عبدالرحمن فرج أحمد الخولى

اسم الرسالة: الحماية الجنائية والمدنية لعمليات البنوك الإلكترونية

(دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ رضا السيد عبدالحميد (**مشرفاً ورئيساً**)

أستاذ القانون التجاري والبحري – ووكيل كلية الحقوق سابقاً – جامعة عين شمس

أ.د/ جميل عبد الباقي الصغير (**مشرفاً وعضواً**)

أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق السابق – جامعة عين شمس

أ.د/ أحمد فاروق على وشاحي (**عضواً**)

أستاذ القانون التجاري والبحري – كلية الحقوق – جامعة القاهرة

المستشار.د/ تامر عبد الحميد حمد فرجاني (**عضواً**)

رئيس محكمة استئناف الأسكندرية المحامى العام الأول لنيابة أمن الدولة العليا سابقاً

الدراسات العليا

ختم الإجازة: **أُجيزت الرسالة:** **بتاريخ / /**

موافقة مجلس الكلية **موافقة مجلس الجامعة**

﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا
وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ
إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ
أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ
أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ
إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ نَتَقَبَّلُ
عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا۟ وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّـَٔاتِهِمْ فِىٓ أَصْحَٰبِ
ٱلْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ ٱلصِّدْقِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾ ﴾

صدق الله العظيم

(سورة الأحقاف : الآية ١٥، ١٦)

اهداء

إلى روح والدي الطاهرة

الذي أحمل أسمه بكل فخر واعتزاز، إلى من دفعني الى ساحة العلم وبه أزداد فخراً، إلى من كان سبباً في نجاحي طول حياتي، الى من أعتبره صوتاً يسيرني في دروب التحدي، إلى من زرع فيَّ العزيمة والصبر وأنار لي الطريق إليك يا أبتي أهدي جهدي هذا . اللهم أغفر له كما ربانى صغيرا وأسكنه الفردوس الأعلى، وغفر الله له ذنوبه .. آمين.

إلى والدتي الطاهرة الغالية

نهر العطاء من حملتني وهنًا على وهن وسقتني درًا صافيًا وحنانًا

فحقًا عجزت عن وفائها ورد الجميل لها، اللهم أغفر لها وأكتب لها الفردوس الأعلى

إلى زوجتي

رفيقة دربى وطريقى وحبيبة قلبى

لك الحب والاحترام والتقدير فحقًا وراء كل رجل عظيم امرأة عظيمة

تدفعه للأمام وتدافع عنه

إلى فلذات كبدي

إلى من لو نظرت إليهم كانوا لي قبسًا

(إبراهيم وجودى) هبة ربىّ لى، وثمار تصفو بها ولها النفوس

وإلى أخواى حمزة ومحمود صلة رحمى، وإلى أختى منى ابنتى بحق.

وإلى كل الأصدقاء، وكل صاحب فضل علىّ.

شكر وتقدير

في البداية يطيب لى أن أشكر الله العلى القدير على توفيقه وهدايته وإعانته لى فى إتمام هذه الدراسة وعرفاناً بالفضل واعترافاً بالجميل وعملاً بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يشكر الله من لا يشكر الناس " فإنني أتوجه بخالص شكرى وتقديرى وعظيم وفائى وامتناني إلى أستاذتى الكرام كلهم أجمعين وأخص بشكرى هذا كلاً من :

أستاذى العظيم الجليل فى تواضعه، العالم فى فكره الكبير بترفعه سعادة **الأستاذ الدكتور/ رضا السيد عبد الحميد** أستاذ ورئيس قسم القانون التجارى والبحرى ووكيل كلية الحقوق- جامعة عين شمس الأسبق على تكرمه بقبولى تلميذاً له وتفضله بالإشراف على هذه الرسالة رغم مشاغله الكثيرة وقبوله رئاسة لجنة الحكم على الرسالة، وأقر وأعترف بأن الفضل لله أولاً ثم لسيادته فى إنجاز هذا الموضوع، فقد أسرنى سيادته بداية بأبوته لى وبسعة علمه ورقة تعامله وتعهدنى بتقديم النصيحة والمشورة، وأنى إذ أذكر حميد خصاله وفضله على فإننى أقدر بشكر وامتنان أنه كلما زادت مشاغله وعظمت مسئولياته ازداد وقته لى، واتسع صدره لأسئلتى واستفساراتي، وكانت لآرائه القيمة وتوجيهاته الصائبة وملاحظاته البناءة أكبر الأثر فى إنجاز هذه الدراسة وخروجها إلى النور فله منى جزيل الشكر وعظيم الامتنان وجزاه الله عنى وعن طلاب العلم خير الجزاء ومتعه بموفور الصحة والعافية وبارك فيه وفى ذريته، وجعل ذلك كله فى ميزان حسناته.

كما يشرفنى أن أتقدم بالشكر العميق والتحية المغلفة بالتقدير والإحترام لأستاذي الفاضل الكريم، المتحلى بمكارم الأخلاق، والمتزين بفضائل الخصال فهو العالم المتواضع وهو السخى فى نصحه وإرشاده لى سعادة **الأستاذ الدكتور/ جميل عبد الباقى الصغير** أستاذ القانون الجنائى وعميد كلية الحقوق جامعة عين شمس سابقاً على تفضله بقبولى تلميذا له وتفضله بقبول الإشراف على هذه الرسالة وقبوله الاشتراك فى عضوية لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة، فقد كانت لدقته الفائقه ولآرائه السديدة وملاحظاته الثرية فى العلوم الجنائية بصفة عامة وفى مجال تكنولوجيا المعلومات بصفة خاصة، ما أثرى الرسالة وجعلها أكثر نفعاً، واشكره شكراً جزيلاً لتخصيصه جزء من وقته الثمين لقراءتها وإبداء الملاحظات القيمة عليها، فله منى جزيل الشكر، وموفور الود والدعاء له بالصحة والعافية جزاه الله عنى خير الجزاء وبارك فيه وفى ذريته، وجعل ذلك كله فى ميزان حسناته.

كما أتوجه بخالص الشكر وعظيم الامتنان للعالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ أحمد فاروق على وشاحى** أستاذ القانون التجارى والبحرى بكلية الحقوق جامعة القاهرة على تفضله بل وتشريفه لى بالموافقة على الاشتراك فى عضوية لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة سائلاً الله تعالى أن يجزيه خير الجزاء عما اقتطعه سيادته من وقته وجهده فى سبيل ذلك فجزاه الله عنى وعن طلاب العلم خير الجزاء.

وأتوجه بخالص الشكر والتقدير وعظيم الامتنان للعالم الجليل السيد **المستشار الدكتور/ تامر عبد الحميد حمد فرجانى** رئيس محكمة الإستئناف بالأسكندرية – المحامى العام الأول لنيابة أمن الدولة العليا سابقاً على تفضله بل وتشريفه لى بالموافقة على الاشتراك فى عضوية لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة سائلاً الله عز وجل أن يوفقه دائما لخدمة أمتنا فى ظل الظروف التى تمر بها البلاد، وادعوا الله له بدوام الترقى، وأن يجزيه عنى خير الجزاء عما اقتطعه سيادته من وقته وجهده فى قراءة هذه الرسالة وإبداء الملاحظات عليها.

الباحث

قائمة الاختصارات

أولاً : الاختصارات الفرنسية :

Art.	Article.
Art. Préc	Article précité.
Bull.	Bulletin des arêtes de la cour de cassation.
Bull. Crim.	Bulletin de la cour de cassation (chambres criminelle).
C.A.	Cour d'appel.
C.E.	Conseil de l'Europe.
C.N.R.S.	Centre national de recherches scientifique
C.O.B.	La commission des opérations de bourse.
Cass. Crim.	Cour de cassation, Chambre criminelle.
Cass. CIV.	Cour de cassation, Chambre civile.
Cass. Com.	Cour de cassation, Chambre commercial.
Chron.	Chronique.
Doct.	Doctrine
éd.	édition.
Fr.	Franc.
G.	Générale.
Gaz.Pal	Gazette du Palais.
Ibid.	Au meme endroit
Jp.	Jurisprudence.
J.C.P.	Juris Classeur périodique (La Semaine Juridique).
Litec.	Libraires techniques.
No.	Numéro.
O.C.D.E.	Organisation de coopération et développement économiques.
Obs.	Observéations.
Op.Cit.	Ourvage cite

P.	Page.
P.U.P.	Presses universitaires de France.
Rev.Banque.	Revue Banque.
Rev.dr.pén.crim.	Revue De droit pénal et Criminologie.
Rev.dr.pub.	Revue De droit public et de la science politique en France et a l'étranger.
Rev.fr.dr.adm.	Revue Française de droit administratif.
Rev.int.dr.pén.	Revue International de droit pénal.
Rev.int.pol.tech.	Revue international de criminologie et de police technique.
Rev.Sc.Crim.	Revue de Science Criminelle et de droit pénal compare.
Rev.trim.dr.cit.	Revue trimestrielle de Droit Civil.
Rev.trim.dr.com.	Revue trimestrielle de Droit commercial.
Somm.	Sommaires.
T.	Tome.
Tech.	Ttechnique.
Th.	Thése.
Trib.corr.	Tribunal Correctionnel.
Trib.gran.inst.	Tribunal de grande instance.

ثانياً : الاختصارات الإنجليزية :

ALU.	Arithmetic and Logic Unit.
Apr.	April.
Aug.	August.
CPU.	Computer Security.
CU.	Control Unit.
Dec.	December.
ed. ed.	Editor. Edition.
Feb.	February
IBM.	International Business Machines.
Inc.	Incorporation.
Jan.	January.
L.Rev.	Law Review.
N.	Number
No.	Number.
O.C.R.	Optical character Recognition.
Oct.	October.
PH.D	Doctor of philosophy.
p.r.	Previous Reference.
PU.	Processing Unit.
RAM.	Random Access Memory.
ROM	Read Only Memory.
Sept.	September.
UK.	United Kingdom
VOL.	Volume.

مقدمة

موضوع الدراسة : أدى التنافس بين المؤسسات المالية والمصرفية فى الأسواق وانتشار التجارة الإلكترونية إلى العمل تحت شعار " الخدمات الشاملة والأسرع بتكلفة أقل "، حيث إتجهت البنوك إلى استخدام وسائل وأدوات حديثة ومبتكرة عند أداء عملياتها وتقديم خدماتها المالية والمصرفية، والتى تعتمد على التقدم الكبير والهائل فى مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فلهذا التقدم آثار كبيرة انعكست على مجالات الحياة المختلفة الاجتماعية والاقتصادية والتجارية ومنها عمليات البنوك أو الأعمال المصرفية، والتى شهدت تطوراً كبيراً فى فترة صغيرة جداً لاستخدام التقنيات التكنولوجية فى العمل المصرفى.

والإعتماد على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أدى إلى تميز العمل المصرفى من حيث تطوير نظم ووسائل وآليات تقديم الخدمات والعمليات المصرفية، ورفع كفاءتها وأدائها ليتمشى ذلك مع التقدم الكبير المتنامى والمتسارع والذى مس الصناعة المصرفية فى مختلف دول العالم، سواء كان ذلك على مستوى علاقة البنوك بعملائها أو مع بعضها البعض أو حتى على مستوى التنظيم الداخلى لها، وذلك بما يمكن أن تكفله هذه البنوك للأطراف الذين يتعاملون معها، على أى من هذه المستويات، من ظروف تعمل على راحتهم وتوفير الائتمان اللازم لهم فى كافة الأوقات وفى كافة الظروف والأماكن.

وعلى وجه العموم، لما كان لكل شئ وجه جميل فإن له أيضاً وجه آخر، فقد أظهر استخدام وسائل الاتصالات الإلكترونية الحديثة العديد من المشاكل القانونية فى هذا الصدد، رغم الإتجاه المتزايد نحو تطبيق عولمة النشاط الإقتصادى وما يرتبط بها من إزالة كافة القيود أمام تحركات رؤوس الأموال والاستثمارات عبر الحدود. ولقد ثبت من التجارب المريرة التى هزت الاستقرار العالمى وهددت بنشوب فوضى اقتصادية عارمة بما لا يدع مجالاً للشك فى أن تأثير المشاكل التى تواجه النظام المالى والمصرفى فى دولة ما لم يعد مقصوراً على الحدود الإقليمية

للدولة، بل أصبح يمتد إلى دول العالم وبصفة خاصة أسواق العالم الخارجية، ولعل مرد هذه المشاكل يعود إلى :

١- متطلبات الحماية الجنائية.

٢- أن القانون فى بعض الدول يتعامل مع أوراق ومستندات مادية ملموسة.

٣- أن التعاملات التجارية فى الغالب الأعم منها تتم عبر الحدود.

٤- استخدام الوسائل الإلكترونية فى عمليات البنوك الإلكترونية وبصفة خاصة التى تتم عبر شبكة الإنترنت قد آثار مشكلات جمة خاصة من الناحية التقنية وصعوبة الرقابة الفعالة عليها.

والسؤال الذى يطرح نفسه وسنحاول الإجابة عليه فى هذه الدراسة هو هل يوجد " فراغ تشريعى " يؤدى إلى عرقلة تقدم عمليات البنوك الإلكترونية؛ للوصول فى نهاية الأمر إلى وجود البنوك الإلكترونية فعلياً فى بيئتنا العربية، ومن ثم تكون الدولة – مصر – مطالبة بتوافر بيئة قانونية مناسبة لعمل هذه البنوك وإزالة كافة العراقيل والتحديات وبث الثقة فى مصداقيتها.

ثانياً : الغرض من البحث : والجدير بالذكر، أن هناك أسباب عديدة دفعتنى إلى اختيار موضوع هذا البحث، وتتلخص هذه الأسباب فى الآتى : -

١- غموض مفهوم تعبير البنوك الإلكترونية.

٢- إزالة التردد والخوف الذى يسيطر على عملاء البنوك فى الدول العربية بصفة عامة وفى مصر بصفة خاصة من التعامل بالوسائل الإلكترونية سواء كان ذلك لانخفاض مستوى الثقافة التقنية أو القانونية أو لوجود أخطار محتملة عند التعامل بهذه الوسائل الإلكترونية. وتحاول البنوك – فى مصر وعلى رأسها البنك المركزى – جاهدة باستخدام العديد من التقنيات التى تسمح بإجراء عملياتها الإلكترونية بصورة آمنة بحيث تكون أكثر آماناً من عملياتها التقليدية. وإتخاذ الكثير من الإجراءات التى تحد من المخاطر التى تحيط بتلك العمليات.

٣- توضيح الاختلاف بين عمليات البنوك التقليدية وعمليات البنوك الإلكترونية ويتجلى ذلك فى مرحلة تنفيذ العقد بين البنك وعميله، وعند حمايتها جنائياً ومدنياً.

٤- الرغبة فى تقديم بحث يضيف إلى المكتبة العربية دراسة شاملة ومتكاملة عن حماية عمليات البنوك الإلكترونية جنائياً ومدنياً، ولا شك فى أهمية هذا البحث موضوع هذه الدراسة ليس لرجال المصارف فحسب، وإنما لكل الأطراف المتعاملة مع البنوك والمستخدمة أو المقدمة لوسائل التكنولوجيا الحديثة، ويزيد من أهمية دراسة الموضوع أن جميع البنوك العاملة فى مصر – بصفة خاصة – أصبحت تتعامل بالتكنولوجيا الحديثة حال عرضها وتقديمها لخدماتها ولعملياتها المصرفية مما يضفى طابعاً عملياً على موضوع هذه الدراسة.

٥- كما أن المشرع والقاضى العربى بحاجة ماسة إلى التعرف على هذه الظاهرة والتى جعلت القاصى والدانى يحاور المجهول، فوسائل الاتصال الإلكترونية الحديثة يجب التقرب منها لمعرفة إمكانياتها الكبيرة والتى من خلالها يتمكن عتاة المجرمين وصغارهم من أن يرتكبوا أكبر وأخطر الجرائم دون أن يوجد سند تشريعى يواجه هذه الجرائم فتعم الفوضى وتنتشر الجريمة المستحدثة.

٦- لفت الأنظار وتوجيه الاهتمام صوب النقاط التى يمكن أن تكون ذات أثر فعال فى مجال مكافحة الجرائم الإلكترونية بصفة عامة والجرائم الواقعة على عمليات البنوك الإلكترونية بصفة خاصة لوضع مشروع قانون مصرى لمكافحة تلك الطائفة من الجرائم يستهدف التعاون العربى بل والدولى لمواجهة هذا النوع من الجرائم، خاصة فى ضوء التأثير السلبى على كافة المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

ثالثاً : صعوبات إعداد البحث : إن دراسة موضوع يتعلق بالحماية الجنائية والمدنية لعمليات البنوك الإلكترونية والإبحار فيه سيواجه الباحث فيه العديد من الصعوبات أهمها :

١- قلة الأبحاث والمراجع باللغة العربية.

٢- صعوبة موضوع البحث : تتجلى صعوبة الموضوع فى العديد من النواحى، وأهمها الآتى : -

أ – أن ممارسة البنوك لعملياتها الإلكترونية لا تزال فى مراحلها الأولى رغم كل النجاحات التى حققت على المستوى الوطنى والإقليمى والدولى.

ب- التطورات المستمرة التى تلحق بالوسائل الإلكترونية والتى تتطلب متابعة دقيقة من أجل الأخذ بها وحماية تلك العمليات الإلكترونية.

جـ- مبدأ الشرعية الجنائية، والاختلافات الفقهية فى الرأى حول الكثير من المسائل التى تتضمنها حماية عمليات البنوك الإلكترونية، وعدم الاستقرار على إتجاه بشأن العديد من القضايا التى يثيرها هذا الموضوع، ومن ذلك تعبير البنوك الإلكترونية والذى أصبح مؤخراً مستخدماً بكثرة فى وسائل الأعلام المختلفة، ولدى بعض المتخصصين. بيد أن شيوع هذا التعبير لم يرتبط بمعرفة حقيقية لمضمون البنوك الإلكترونية ولم يتعدَ هذا المفهوم سوى اعتبار أن البنوك الإلكترونية هى تلك التى يمكن لها أن تقوم بعملياتها وتقدم خدماتها عبر شبكة الإنترنت، وقد يعد هذا الإدراك قاصراً وستناقش الدراسة تلك المسألة وغير ذلك من مسائل.

إن ما سبق يتطلب من الباحث بذل الكثير من الجهد للدراسة والتحليل والبحث المعمق للوصول إلى النتائج الصحيحة والدقيقة.

رابعاً : منهج البحث : قد خصصنا هذا البحث لدراسة " الحماية الجنائية والمدنية لعمليات البنوك الإلكترونية " لا لمجرد استعراض الأحكام والقواعد التى تقوم عليها الحماية الجنائية والمدنية لعمليات البنوك ولا هو تحليل لما هو قائم بالفعل، فكتابات الفقه وفيرة وتعالج كل هذه الموضوعات بإسهاب، ولذلك فإن هذه الدراسة لن تتناول هذه المسائل إلا بالقدر الذى يخدم الغرض الرئيسى من البحث، وهو إبراز التطور الذى حدث فى مجال إلكترونية عمليات البنوك والحماية الجنائية اللازمة التى يتعين على المشرع فرضها فى نصوص القانون الموضوعى

والمتمثلة فى الجرائم التى وردت فى التشريعات الحديثة، وكذلك الحماية المدنية اللازمة لتلك المعاملات الإلكترونية متمثلة فى المسئولية المدنية الناشئة عنها.

ونظراً لخصوصية الموضوع وأهميته فى الوقت الحاضر، وتشعب المسائل التى يثيرها أو يتطرق لها، فقد اعتمدنا على عدة مناهج علمية تتكامل فيما بينها بهدف إثراء البحث ومحاولة الإلمام بجميع جوانبه ووقائعه وتفاصيله وآخر تطوراته، ومن أجل تحقيق هذه الغاية فقد اتبعنا المنهج القانونى الاستقرائى والاستنباطى والتطبيقى.

١- المنهج القانونى الاستقرائى : وقد اعتمدنا على هذا المنهج العلمى القانونى فى استعراض الاتفاقيات الدولية، والقوانين النموذجية، والقوانين الوطنية، وجهود المنظمات الدولية المتعلقة بموضوع البحث. ونقف على الأسباب التى دعت إلى صدورها والأهداف التى تدعو إلى تحقيقها. وسنحاول استعراض جميع الآراء المتعلقة بأهم القضايا والمسائل الهامة المتعلقة بالبحث والمقارنة فيما بينها، وترجيح أحدها أو إتخاذ موقف خاص مع بيان الأسباب والمبررات التى حددت على أساسها هذا الرأى.

٢- المنهج القانونى المقارن : اعتمدت هذه الدراسة على منهجية المقارنة بين أراء المشرعين والقضاء فى فرنسا ومصر وفى بعض الدول العربية والفقه القانونى بهدف الوصول إلى أحكام موحدة تتعلق بالحالات العملية التى قد تثور أثناء ممارسة عمليات البنوك الإلكترونية من شأنها الأخذ بالإيجابيات التى تتلائم وطبيعة تلك العمليات الإلكترونية، وتفادى السلبيات التى لا تتوافق مع ذلك.

٣- المنهج التطبيقى : أن موضوع البحث لا يعالج قضية نظرية مجردة أو قليلة الحدوث الآن أو التكرار سواء أمام القضاء الجنائى والمدنى أو غيرها من الجهات المختصة بنظر النزاع. ولهذا فإننى سأستعرض بعض التطبيقات القضائية والتحكيمية كلما كان ذلك ممكناً والتى تؤيد وتساهم فى إيضاح الفكرة موضوع هذه الدراسة.

خامساً : تقسيم البحث : لعرض كافة الأفكار التى تتعلق بمشكلة البحث، فقد تم تقسيمه إلى بابين ويسبقهما فصل تمهيدى، وذلك على النحو التالى : -

الفصل التمهيدى : إلكترونية عمليات البنوك

المبحث الأول : المقصود بالبنوك الإلكترونية

المبحث الثانى : المقصود بعمليات البنوك الإلكترونية

الباب الأول : الحماية الجنائية الموضوعية لعمليات البنوك الإلكترونية

الباب الثانى : المسئولية المدنية الناشئة عن عمليات البنوك الإلكترونية